رابط المادة على منصة باحث

فقه صلاة الاستخارة

ما الأمور التي يُستخار فيها ؟

وليد السعيدان

اذا استخير في ماذا الجواب تستخير انتبه تستخير في الوسائل التي لم تؤمر بعينها وتجهل عاقبتها. تستخير في الوسائل التي لم تؤمن مر بعينها وتجهل عاقبتها. فان قلت اضرب لنا مثالا يفصل لنا ما مضى مع ما تريد بيانه. اقول - 00:00:00

خذ ثلاثة امثلة. المثال الاول انت تريد الحج؟ طيب. كونك ستحج لا استخارة فيه لان الحج مقاصد. انتهينا منها كونك تمشي الى الحج يعني تسير للحج هذا مأمور به امر وسائل فالاستخارة فيه. لكن كونك تختار نوع الدابة هل تمشي - 00:00:22

او الطائرة انت لست مأمورا بواحدة من هذه الوسائل وتجهل عاقبتها. فهذا هو حدود الاستخارة. الصحبة انت لا تدري عن صحبتك فاصحب فلانا او اصحب فلانا او اذهب لوحدي هل اذهب بحملة؟ او اذهب مع رفقة مستقلين؟ هل اذهب في هذا اليوم او ابكر او اتأخر الى قبيل يوم عرفة - 00:00:43

وهذه انت مأمور بعفوا هذه لست مأمورا بها عفوا انت مأمور بها ولكن لا تعلم عاقبتها انت فهي وسائل مجهولة العاقبة فهذه هي حدود الاستخارة. اذا الاستخارة في الوسائل التي التي لا تعلم عاقبتها - 00:01:08

واضرب لكم مثالا اخر انت مأمور باجابة الدعوة. انت مأمور باجابة الدعوة لكن يستخار في ماذا؟ يستخار هل اذهب مبكرا او متأخرا؟ مثلا يستخار هل اصحب احدا في هذه الاجابة او لا استخير - 00:01:28

يستخار في الوسائل التي تجهل عاقبتها فقط. ومثال ثالث انت مأمور بالزواج فلا تستخر االتزوج اصالة او لا اتزوج؟ لا ولكن اذا خيرت بين امرأتين فانت تختار في الاصلح منهما لانك لست مأمورا شرعا ان تتزوج بهذه بعينها ولست مأمورا ان تتزوج بهذه بعينه. فاذا لا تستخر في اصل الزواج - 00:01:51

وانما تستخير في عين من تتزوج بها فاذا ما كان مأمورا به امر مقاصد فالاستخارة فيه. ما كان مأمورا به امر وسائل بعينه فلا يستخار فيه. ما كان منهيا عنه نهي - 00:02:20

مقاصد فالاستخارة فيه ما كان منهيا عنه نهي وسائل بعينه فلا استخارة فيه. وانما الاستخارة في الامور التي لست مأمورا بعينها وتجهل عاقبتها. فمتى ما تحقق هذان الوصفان وهو الشيء الذي لم تؤمر به بعينه. وتجهل عاقبته فمتى - 00:02:35

ما توفر هذان الوصفان استخر. واما ما عداها فالاستخارة فيه. ولعلي اوصلت لكم المعلومة ان شاء الله - 00:02:55